

†оХИΛΣ† Ι ΗΣΥΟΣΘ
†оГоллoт† †ооИГЛ ооИИИо
Λ †оЖЖ‡ оГoоoи Λ †оИИИИИ



المملكة المغربية
وزارة التعليم العالي
و البحث العلمي و الابتكار

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
رقم 07/1827 بتاريخ 23 شتنبر 2024 بفتح الترشيحات

لشغل منصب مدير(ة) الميزانية والشؤون العامة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

بناء على الدستور ولا سيما الفصلان 49 و92 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر؛
وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين بمجلس الحكومة، ولا سيما المادة 3 منه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛
وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تفتح، بموجب هذا القرار، الترشيحات لشغل منصب مدير(ة) الميزانية والشؤون العامة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

المادة 2

تحدد مهام مدير (ة) الميزانية والشؤون العامة في المادة 9 من المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.

المادة 3

تفتح الترشيحات لشغل منصب مدير (ة) الميزانية والشؤون العامة في وجه المترشح المستوفي للشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
- أن يكون المترشح من بين الأطر العليا المنتمية لإدارات الدولة، أو الجماعات الترابية، أو المؤسسات، أو المقاولات العمومية، أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه؛
- أن يكون المترشح حاصلًا على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالتعيين على الأقل في السلم الحادي عشر (11) بالوظيفة العمومية أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل،
- أن يكون المترشح متوفرا على تجربة مهنية وإدارية ومؤهلات وخبرة كافية بإدارات الدولة، أو الجماعات الترابية، أو المؤسسات، أو المقاولات العمومية، أو القطاع الخاص لا تقل مدتها عن خمس (05) سنوات تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير (ة) الميزانية والشؤون العامة، ولا سيما:
 - تحضير وتنفيذ الميزانية ووضع المحاسبة وضبطها؛
 - المساهمة في إعداد الميزانيات الخاصة بالجماعات والمؤسسة العمومية الخاضعة لوصاية الوزارة؛
 - السهر على الإنجاز التقني للحلول المعلوماتية وضمان استغلالها وتنميتها.
- أن يكون المترشح ملما بمهام واختصاصات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

المادة 4

يتكون ملف الترشيح من:

1. السيرة الذاتية المفصلة للمترشح (ة) مرفقة بصورة فوتوغرافية حديثة؛
2. المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه؛
3. المشروع المقترح المتضمن لتصورات المترشح الشخصية لتطوير مديرية الميزانية والشؤون العامة، وسبل الرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديرية طبقا للمرسوم رقم 2.12.790 المشار إليه أعلاه؛

4. الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة، وكل وثيقة أخرى يعتبرها المترشح مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

المادة 5

يسحب المطبوع النموذجي الموحد والوثائق المرفقة به من الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.enssup.gov.ma)، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 6 أدناه.

يودع ملف الترشيح الذي يتضمن جميع الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، مقابل وصل بالاستلام، في خمسة (05) نظائر إضافة إلى نسختين على دعامتين إلكترونيين (02 USB)، بالمكتب رقم 17 لدى مصالح الإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، الكائن بزقنة إدريس الأكبر، حسان، الرباط، خلال التوقيت المعمول به داخل الإدارات العمومية، ابتداء من **7 أكتوبر 2024** إلى غاية **18 أكتوبر 2024** (مع إدخال الغائتين)، ولا يقبل أي ملف ترشيح يودع خارج هذا الأجل.

المادة 6

تحدث بمقرر لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار لجنة لدراسة وترتيب الترشيحات، تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) الموماً إليه أعلاه.

المادة 7

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة (www.cg.gov.ma)، والموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.enssup.gov.ma)، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).
وحرر بالرباط، في **23 سبتمبر 2024**.

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والابتكار
عبد الحفيظ ميراوي